

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

**قرار رقم ٩٢ لسنة ٢٠٢١**

### وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٧٣ بإشراف وزارة السياحة على المناطق السياحية واستغلالها :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية وتعديلاته :

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بآملاك الدولة الخاصة وتعديلاته :

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٨٢ لسنة ١٩٦٩ بتعديل نطاق بعض محافظات الجمهورية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة العامة للتخطيط العمراني وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة وتعديلاته:

وعلى موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة بوزارة الدفاع رقم ٢٩١٧ لسنة ٢٠٢٠ بتاريخ ٢٠٢٠/٨/١٩ :

وعلى المخطط الاستراتيجي العام لمدينة الخارجة - محافظة الوادى الجديد بالضوابط والاشتراطات وقيود الارتفاعات الواردة بها :

وعلى موافقة اللجنة الدائمة لاعتماد الأحوزة العمرانية على الحيز العمرانى لمدينة  
الخارجية - محافظة الوادى الجديد بجلستها بتاريخ ٢٠١٥/٩/٣٠ ;  
وعلى موافقة السيد الدكتور المهندس رئيس مجلس الوزراء على اعتماد المخطط  
الاستراتيجي العام لمدينة الخارجية - محافظة الوادى الجديد بكتاب الأمانة العامة  
لرئاسة مجلس الوزراء الصادر برقم (١٠١٧-٣) بتاريخ ٢٠٢١/١/١٤ ;  
وعلى مذكرة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتخطيط  
العمرانى بشأن طلب اعتماد المخطط الاستراتيجي العام لمدينة الخارجية - محافظة  
الوادى الجديد ;

قرر :

**(المادة الأولى)**

يعتمد المخطط الاستراتيجي العام لمدينة الخارجية - محافظة الوادى الجديد  
طبقاً للمذكرة والخريطة .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٢٠٢١/٢/٤

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ عاصم عبد الحميد الجزار